

# قراءة اقتصادية معاصرة

في حياة " خير البرية " ﷺ

الدكتور

حسن محمد الرفاعي

(hssnrifai@yahoo.com)

الأستاذ المساعد في الاقتصاد الإسلامي وفقه المعاملات المالية والمصرفية

في جامعات: الإمام الأوزاعي، والجنان، وطرابلس، لبنان.

بحث محكم نشر في مجلة كلية الدعوة الإسلامية؛ العدد 25، الصادرة عن كلية الدعوة

الإسلامية في ليبيا عام 2008

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

وبعد:

عندما نتحدث عن الأزمة الاقتصادية فهذا يعني أنّ الموضوع يتناول الفقر، والبطالة، والعجز عن تسديد الديون، والانكماش والكساد...، وهذه كلّها من آثارها (الأزمة الاقتصادية).

ولقد أرسل رسول الله ﷺ في مجتمع تلك غالب صفاته؛ حيث الجوع والعريّ وتفاقم الديون وقلة وجود فرص العمل و...، فتصدّى عليه الصلاة والسلام بنفسه للتخفيف من آثار تلك المشاكل، حتى

أصبحت الأوصاف الجليلة خاصية من خصائصه صلى الله عليه وسلم، فهو رجل الخير والجلود والكرم والإحسان و....

فلقد وصفته السيدة خديجة رضي الله عنها عندما جاءها خائفاً من بدء نزول الوحي عليه في غار حراء قائلاً لها: «لقد خشيتُ عل نفسي، قالت له خديجة: كلاً أبشر، فوالله لا يُخزيك الله أبداً، والله إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق»<sup>(1)</sup> ولقد فسّر الإمام النووي ما يهمننا من الصفات الواردة في الحديث فقال<sup>(2)</sup>:

أمّا صلة الرحم فهي الإحسان إلى الأقارب على حسب حال الواصل والموصول؛ فتارة تكون بالمال، وتارة بالخدمة، وتارة بالزيارة والسلام وغير ذلك، وأمّا حمل الكل فهو الإنفاق على الضعيف واليتيم وغير ذلك، وأمّا معنى تكسب المعدوم: أي تكسب المال المعدوم وتصيب منه ما يعجز غيرك عن تحصيله ثم تجود به في وجوه الخير وأبواب المكارم، وكانت العرب تتمادح بكسب المال المعدوم، لا سيما قريش، وكان النبي صلى الله عليه وسلم محظوظاً في تجارته. ومعنى قولها: وتعين على نوائب الحق: أي تُساعد غيرك عندما تصيبهم الحوادث، وإمّا قال نوائب الحق، لأنّ النائبة قد تكون في الخير وقد تكون في الشر.

ولقد وصفته السيدة خديجة رضي الله تعالى عنها بتلك الصفات الجليلة قبل أن يكون نبياً، فما بالك به صلى الله عليه وسلم بعد النبوة؟

كذلك وصفه سيدنا ابن عباس رضي الله عنهما بقوله: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أجودَ النَّاسِ، وكان أجودَ ما يكون في رَمَضانَ حينَ يَلْقَاهُ جبريلُ، وكان يَلْقَاهُ في كُلِّ لَيْلَةٍ من رَمَضانَ، فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أجودُ بِالْخَيْرِ من الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ»<sup>(3)</sup>.

ولقد فسّر الحافظ ابن حجر الحديث، ونختار ما يهمننا منه، فقال: ومعنى أجود الناس أي أكثر الناس جوداً، والجلود الكرم؛ وهو من الصفات المحمودة، وأمّا معنى «وكان أجود ما يكون في رمضان» أي

(1) رواه البخاري ومسلم واللفظ لمسلم [صحيح مسلم مع شرح النووي، ج 2، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ص 200].

(2) النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، ج 2 ص 200 . 201 بتصرف.

(3) صحيح البخاري، ج 1، كتاب بدء الوحي، ص 61 . 62.

أجود أكوانِ رسولِ الله ﷺ في رمضان، ومعنى قوله «فلسول الله ﷺ أجود بالخير من الرّيح المرسله» أي إنّه في الإسراع بالجدود أسرع من الرّيح، وعبر بالمرسله إشارة إلى دوام هبوبها بالرّحمة، وإلى عموم النّفْع بجدوده كما تعم الرّيح المرسله جميع ما تحبّ عليه<sup>(1)</sup>.

أمّا عن وجه التّشبيه بين خير النّبي ﷺ وبين خير الرّيح المرسله فذكره الزّين المنير فقال:

وجه التّشبيه بين أجوديته ﷺ بالخير وبين أجوديّة الرّيح المرسله أنّ المراد بالرّيح ربح الرّحمة التي يرسلها الله تعالى لإنزال الغيث العام الذي يكون سبباً لإصابة الأرض الميته وغير الميته، أي فيعمّ خيرُه وبرّه من هو بصفة الفقر والحاجة، ومن هو بصفة الغنى والكفاية أكثر ممّا يعمّ الغيث الناشئة عن الرّيح المرسله<sup>(2)</sup>.

وهكذا يتبيّن لكلّ عاقل أنّ النبي ﷺ كان أجود خلق الله تعالى أجمعين وأكرمهم على الإطلاق، لكنّ ذلك الجود الذي اتّصف به ﷺ لم يكن يجود به على نفسه ولا على أهل بيته، إنّما كان ينفقه الله تعالى وفي الله تعالى وابتغاء مرضاة الله تعالى، لذلك كانت مصارف جوده<sup>(3)</sup> : إمّا لتجهيز آلة الجهاد في سبيل الله تعالى، وإمّا لتأليف القلوب على الإسلام تمكيناً لها وتثبيتاً، وإمّا للفقراء والمساكين والمحتاجين؛ وذلك من باب التّخفيف عنهم من آثار الأزمة الاقتصادية.

ولقد بعث محمد ﷺ في أرض الجزيرة العربيّة حيث كان للأزمة الاقتصادية آثارها على نسبة كبيرة من أفراد المجتمع كما ذكر سابقاً، الأمر الذي دفعه ﷺ لأن يعمل جاهداً للتّخفيف من آثارها؛ من خلال عدّة أمورٍ قام بها، وقد ظهر عليه الصّلاة والسّلام خلال قيامه بذلك بالظهور بمظهر شخصيّة ذاتيّة دون شخصيّة النّبويّة، ذلك لأنّ تصرفاته في هذا المجال كان لها الطابع الفرديّ دون الطابع التشريعيّ، وكان الهدف منها إيجاد حلول للأزمة الاقتصادية التي كانت تسود مجتمعه، ونترك تفصيل ذلك للكلام الآتي:

## 1. تعوذه ﷺ من الفقر:

(1) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 1 ص 26.

(2) المرجع السابق، ج 4 ص 93.

(3) سيدنا محمد رسول الله ﷺ لعبد الله سراج الدّين ص 261.

يعتبر الفقر أثراً مهماً من آثار الأزمة الاقتصادية، ولذلك فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يتعوذُّ منه؛ لما له من آثارٍ سلبيةٍ على شخصية الإنسان الداخليَّة والخارجيَّة، وكان يقرن الاستعاذة منه بالاستعاذة من الكفر في سياق واحد، حيث يقول عليه الصَّلَاة والسَّلَام «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ»<sup>(1)</sup>.

والفقر في أصله ليس عيباً، لكنَّه قد يوجد الإنسان في فتنه، خصوصاً إذا اشتدَّ عليه أمر المعاش، ونزلت بساحته المصائب التي تُدْفَع بالأموال، وكذا الكروب التي يحتاج تصريفها إلى أموالٍ أيضاً، ولذلك فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يستعيذ من عدَّة أمور؛ منها فتنه الفقر، حيث تروي السيِّدة عائشة رضي الله تعالى عنها ذلك فتقول: كان النَّبِيُّ ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ»<sup>(2)</sup>.

على أنَّ الفقر الذي استعاذ النَّبِيُّ ﷺ منه في الحديث إنما يراد به «الفقر المدقع الذي لا يصحبه خيرٌ ولا ورع، حتَّى يتورَّط صاحبه بسببه فيما لا يليق بأهل الدِّين والمروءة، ولا يبالي بسبب فاقته على أيِّ حرامٍ وثبَّ، ولا في أيِّ حالةٍ تورَّط»<sup>(3)</sup>.

والفقر بلاءٌ يُؤدِّي بصاحبه إلى مشقَّةٍ وعناء، ولذلك يروي سيدنا أبو هريرة ﷺ فيقول: «كان رسول الله ﷺ يتعوذُّ من جَهْدِ الْبَلَاءِ وَدَرْكِ الشَّقَاءِ وَسُوءِ الْقَضَاءِ وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ»<sup>(4)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر مُعلِّقاً على الحديث ومفسِّراً «جَهْدُ الْبَلَاءِ» الوارد في الحديث من خلال ذكر رأيه: «إِنَّ كُلَّ أَمْرٍ يَكْرَهُ: يَلَاحِظُ فِيهِ جِهَةٌ الْمَبْدَأُ؛ وَهُوَ سُوءُ الْقَضَاءِ، وَجِهَةٌ الْمَعَادُ؛ وَهُوَ دَرْكُ الشَّقَاءِ، لِأَنَّ شَقَاءَ الْآخِرَةِ هُوَ الشَّقَاءُ الْحَقِيقِيُّ، وَجِهَةٌ الْمَعَاشِ؛ وَهُوَ جَهْدُ الْبَلَاءِ، وَأَمَّا شِمَاتَةُ الْأَعْدَاءِ فَتَقَعُ لِكُلِّ مَنْ وَقَعَ لَهُ كُلٌُّّ مِنَ الْخِصَالِ الثَّلَاثَةِ»<sup>(5)</sup>.

(1) مسند الإمام أحمد، ج 34، حديث رقم 20381 ص 17.

(2) صحيح البخاري ج 8، كتاب الدعوات، باب التعوذ من فتنه الفقر ص 441.

(3) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 11 ص 148.

(4) صحيح البخاري ج 8، كتاب الدعوات، باب التعوذ من جهد البلاء، ص 431 . 432، قال سفيان . أحد رواة الحديث .: الحديث

ثلاث؛ زدت أنا واحدة، لا أدري أيتهن هي.

(5) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 11 ص 124.

ثم نقل رأي غيره في تفسير «جهد البلاء» فقال: «قال ابن بطال وغيره: جهد البلاء كل ما أصاب المرء من شدة مشقة، وما لا طاقة له بحمله، ولا يقدر على دفعه، وقيل المراد بجهد البلاء: قلة المال وكثرة العيال؛ كذا جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما. والحق أن ذلك فرد من أفراد جهد البلاء»<sup>(1)</sup>.

ومما ينبغي ذكره أن النبي ﷺ استعاذ من عدة أمور؛ من بينها الفقر، لكن استعاذاته تلك لم تأت من باب الخشية من الوقوع في الأمر (الكفر، الفقر، الجبن، البخل،...). لأن الله سبحانه وتعالى أعطاه الأمن من الوقوع في مثل تلك الأمور، «إنما جاء من باب تعليمه ﷺ لأُمَّته، ولذلك قال الحافظ ابن حجر خلال شرحه للحديث وإنما تعود النبي ﷺ من ذلك تعليماً لأُمَّته، فإن الله تعالى كان آمنه من جميع ذلك، وبذلك جزم عياض»<sup>(2)</sup>.

والذي يعيننا من كل ما تقدم أن الأزمة الاقتصادية ترفع نسبة الفقر بين أفراد المجتمع؛ وهذا ما نشاهده على أرض الواقع، وأن النبي ﷺ تعود منه ومن فتنته؛ لأنه يوجد صاحبه في مشقة وضياح وقلق وأرق، خصوصاً عندما ينزل البلاء بساحته، ويحتاج بعد ذلك إلى دفعه، ولا دفع إلا بمال، ولكن لا مال، أو عندما يحتاج إلى تأمين متطلبات الحياة مما ينزل منزلة الضرورة؛ له ولأفراد أسرته، لكنه يعجز عن ذلك، ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يرزقنا هدوء البال، وحياة السكينة والاطمئنان، ونستعيذه من الوقوع في الفقر وفتنه، لنا وللمسلمين في مشارق الأرض ومغاربها.

## 2. الموارد المالية للنبي ﷺ وكيفية توزيعها:

إن الكلام الآتي يتضمّن ذكر الموارد المالية للنبي ﷺ بعد البعثة الشريفة وليس قبلها<sup>(3)</sup>، والتي ذكرها القرآن الكريم بسورتي الأنفال والحشر، بالإضافة إلى ما ورد بيانه في السنة الشريفة.

(1) المرجع نفسه، والجزء والصفحة.

(2) المرجع نفسه، والجزء والصفحة.

(3) قبل بعثته ﷺ لم يكن له مورد مالي معين في أول شبابه ﷺ، إلا أن الروايات تواترت أنه كان يرعى غنماً، رعاها في بني سعد، وفي مكة لأهلها على قراريط، وفي الخامسة والعشرين من سنه خرج تاجراً إلى الشام في مال السيدة خديجة رضي الله عنها. قال ابن اسحاق: كانت خديجة بنت خويلد امرأة تاجرة ذات شرف ومال، تستأجر الرجال في مالها، وتضاربهم إياه بشيء يجعله لهم، وكانت قريش قومًا تجاراً، فلما بلغها عن رسول الله ﷺ ما بلغها من صدق حديثه وعظم أمانته وكرم أخلاقه بعثت إليه، فعرضت عليه أن يخرج في مال

المورد الأول: أسهمه ﷺ من الغنائم وكيفية توزيعها:

ورد ذكر هذا المورد في سورة الأنفال، وتمثل بقوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِن كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ...﴾<sup>(1)</sup>. ولقد تحدّث هذه الآية عن مصارف خمس الغنيمة، ولذلك فإنَّ المقام يستدعي ذكر تعريف الغنيمة أولاً، ثمَّ الحديث عن المصارف ثانياً، ثمَّ كيفية توزيعه ﷺ لسهمه منها ثالثاً.

أ: تعريف الغنيمة<sup>(2)</sup>:

الغنيمة والغنم في اللغة: الرِّيح والفضل. ولقد استعمل الفقهاء لفظ الغنم بنفس الدلالة في القاعدة الفقهيّة «الغرم بالغنم».

أمَّا الغنيمة في الاصطلاح الفقهي: فهي ما أخذ من أموال الحرب عنوةً، والحرب قائمةٌ، وجمعها غنائم، ولذلك فهي التي تكون من مال الكفّار إذا ظفّر به المسلمون على وجه الغلبة والقهر.

ب: مصارف خمس الغنيمة:

تحدّث المفسّرون عن بيان مصارف الغنيمة، فقالوا: تجعل خمسة أقسام؛ أربعة أخماسها تُوزع على المقاتلين، والخمس الباقي يُوزع على من سمّى الله تعالى في الآية. ولذلك قال الإمام القرطبي وهو يتحدّث عن تقسيم أموال الغنيمة: «ثُمَّ عَيَّنَ الْخُمْسَ لِمَنْ سَمَّى فِي كِتَابِهِ، وَسَكَتَ عَنِ الْأَرْبَعَةِ الْأَخْمَاسِ، كَمَا سَكَتَ عَنِ الثَّلَاثِينَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمَّهِ الثُّلُثُ﴾<sup>(3)</sup>، فكان للأب الثلثان اتفاقاً، وكذا الأربعة الأخماس للغائمين إجماعاً»<sup>(4)</sup>.

---

لها إلى الشّام تاجراً، وتعطيه أفضل ما كانت تعطي غيره من التجار، مع غلام لها يقال له ميسرة، فقبله رسول الله ﷺ منها، وخرج في مالها ذلك وخرج معه غلامها ميسرة حتى قدم الشّام [تهديب سيرة ابن هشام لعبد السلام هارون ص 43].  
الرحيق المختوم لصفيّ الرّحمن المبار كفوري ص 60].

(1) سورة الأنفال، من الآية 41.

(2) معجم المصطلحات الاقتصاديّة في لغة الفقهاء للدكتور نزيه حمّاد، ص 262 . 263.

(3) سورة النساء، من الآية 11.

(4) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ج 8، ص 41.

إِذَا بَالِغُ النَّسْبَةِ لِسَهْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ ضَمَّهُ إِلَى سَهْمِ اللَّهِ الْوَاردِ فِي الْآيَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أْفَرَدَهُ؛ فَجَعَلَهُ سَهْمًا مَفْرَدًا، وَلِذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ وَالْمَفْسِّرُ ابْنُ كَثِيرٍ (1) فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ...﴾: اختلف المفسرون ههنا:

- **فقال بعضهم:** لله نصيب من الخمس يجعل في الكعبة، واستدلوا على ذلك بأن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالغنيمة، فيخمسها على خمسة، تكون أربعة أخماس لمن شهدها، ثم يأخذ الخمس؛ فيضرب بيده فيه، فيأخذ منه الذي قبض كفه، فيجعله للكعبة؛ وهو سهم الله تعالى، ثم يقسم ما بقي على خمسة أسهم فيكون سهم للرسول ﷺ، وسهم لذوي القرى، وسهم لليتامى، وسهم للمساكين، وسهم لابن السبيل. ووفقاً لهذا الرأي يُقسم خمس الغنيمة ستة أسهم، ثم توزع على من سمى الله في الآية.

- **وقال آخرون:** ذكر الله في الآية استفتاح كلام للتبرك، ولذلك فإنه لا يكون لله سهم، واستدلوا على ذلك بما رواه ابن عباس رضي الله عنهما حيث قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية فغنموا خمس الغنيمة، فضرب ذلك الخمس في خمسة، ثم قرأ واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول، فإن لله خمسه مفتاح كلام، مثيله ﴿لِللَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ فجعل سهم الله تعالى وسهم الرسول ﷺ واحداً، ووفقاً لهذا الرأي يُقسم خمس الغنيمة خمسة أسهم، ثم توزع على من سمى الله في الآية على أن يجعل سهم الله تعالى وسهم الرسول ﷺ واحداً، وإما ضم سهم الله تعالى إلى سهم الرسول ﷺ من باب التبرك فقط، على أن يتصرف الرسول ﷺ بهذا السهم.

كذلك كان للنبي ﷺ سهم من الغنيمة يدعى الصفي، يروي الشعبي ذلك فيقول: كان للنبي ﷺ سهم يدعى الصفي؛ إن شاء عبداً، وإن شاء أمةً، وإن شاء فرساً، يختاره قبل الخمس (2).

والذي يزيد ذلك توضيحاً كتابه ﷺ إلى بني زهير بن أقيش حيث جاء فيه: «من محمد رسول الله ﷺ إلى زهير بن أقيش، إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأقمتم الصلاة،

(1) تفسير القرآن العظيم لابن كثير - ج 2، ص 321 بتصرف.

(2) سنن أبي داود، ج 3، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب ما جاء في سهم الصفي، حديث رقم 2991، ص 151.

وَأَتَيْتُمُ الزَّكَاةَ، وَأَدَيْتُمُ الخَمْسَ مِنَ المَغْنَمِ، وَسَهْمَ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَهْمَ الصَّفِيِّ، أَنْتُمْ آمِنُونَ بِأَمَانِ اللَّهِ  
ورسوله ﷺ»<sup>(1)</sup>.

ولقد تضمن هذا الكتاب ذكر سهم النبي ﷺ من خمس الغنيمة، وذكر سهم الصفي الذي يأخذه من الخمس قبل توزيعه.

ولقد كانت زوجته صفية رضي الله عنها من الصفي، يروي سيدنا أنس بن مالك ذلك فيقول: «قدمنا خيبر فلما فتح الله تعالى الحصن ذكر له جمال صفية بنت حبي؛ وقد قتل زوجها وكانت عروساً، فاصطفاها رسول الله ﷺ لنفسه، فخرج بها حتى بلغنا سد الصهباء، حلت فبني بها»<sup>(2)</sup>.

كذلك كان سيفه ﷺ ذو الفقار من الصفي، يروي ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر<sup>(3)</sup>، وذو الفقار هو سيف العاص بن منبه. قتل يوم بدر فصار إلى النبي ﷺ، ثم إلى سيدنا علي رضي الله عنه.

ج . كيفية توزيعه ﷺ لسهمه من الغنائم:

أما بالنسبة لكيفية إنفاقه ﷺ للخمس: فلقد ترجم الإمام البخاري له؛ فجعله تحت العنوان الآتي: الدليل على أن الخمس لنواب رسول الله ﷺ والمسكين وإيثار النبي ﷺ أهل الصفة والأرامل حين سألته فاطمة رضي الله عنها وشكت إليه الطحن والرحى أن يخدمها من السبي، فوكلها إلى الله، ثم نقل الإمام البخاري رحمه الله الحديث الذي رواه سيدنا علي رضي الله عنه: «أن فاطمة رضي الله عنها اشتكت ما تلقى من الرحي مما تطحن، فبلغها أن رسول الله ﷺ أتى بسبي، فأتته تسأله خادماً، فلم توافقه، فذكرت لعائشة، فجاء النبي ﷺ، فذكرت ذلك عائشة له، فأتانا وقد دخلنا مضاجعنا، فذهبنا لنقوم، فقال: على مكانكما حتى وجدت برد قدميه على صدري؛ فقال: ألا أدلكما على خير مما سألتما؛ إذا أخذتما مضاجعكما فكبرا الله أربعاً وثلاثين، وأحمداً ثلاثاً وثلاثين، وسبحاً ثلاثاً وثلاثين، فإن ذلك خير لكما مما سألتما»<sup>(4)</sup>.

(1) المرجع نفسه، وكذلك الكتاب والباب، حديث رقم 2999، ص 153.

(2) المرجع السابق، وكذلك الكتاب والباب، حديث رقم 2995، ص 152.

(3) سنن الترمذي، ج 4، كتاب السير، باب في النفل حديث رقم 1561، ص 130.

(4) صحيح البخاري ج 4، كتاب الخمس، باب «الدليل على أن الخمس لنواب رسول الله ﷺ والمسكين و...»، ص 510 . 511.



ويفهم من ترجمة البخاري لهذا الباب بهذا العنوان أن سهم النبي ﷺ من خمس الغنيمة كان قد حَصَّصَه لنوائبه، لكنّه مع ذلك كان يُوَثَّرُ غيره من المساكين وأهل الصِّقَّة والأرامل على نفسه وابنته، ولذلك فقد مَنَعَ النبي ﷺ. كما يفهم من الحديث . ابنته التي هي أعزَّ الناس عليه من الخمس، وطلب منها أن تذكّر الله تعالى وتصبر؛ لأنَّ هناك من المسلمين من هو أولى منه ومن أهل بيته، ولذلك قال الحافظ ابن حجر: «يستفاد من الحديث حمل الإنسان أهله على ما يحمل عليه نفسه من التَّقَلُّل، والزَّهْد في الدنيا، والقنوع بما أعدَّ الله لأوليائه الصَّابرين في الآخرة»<sup>(1)</sup>.

ولقد قال القاضي عياض رحمه الله تعالى . وهو يتحدَّث عن كَيْفِيَّةِ إنْفَاقِهِ ﷺ لنصيبه من الخمس من معركة خبير وما افتتح عَنوةً منها: فكانت هذه كُلُّها ملكاً لرسول الله ﷺ خاصَّة، لا حَقَّ فيها لأحدٍ غيره، لكنّه ﷺ كان لا يستأثِّرُ بها، بل ينفقها على أهله والمسلمين، وللمصالح العامَّة»<sup>(2)</sup>.

والذي نريد توضيحه بالنسبة لهذه النقطة يتمثل بأنَّ نصيب النبي ﷺ كان حقاً خالصاً له، وكان باستطاعته أن لا ينفقه إلاَّ على نفسه وأهل بيته، وأن يعيش به حياة اليسار والبجوحة، لكنّه عليه الصَّلَاة والسَّلَام كان ينفق قسماً منه على أهل بيته، والقسم الأكبر كان ينفقه على من كان يعاني من مشكلة الفقر، والتي هي أثرٌ من آثار الأزمة الاقتصادية، وذلك من أمثال أهل الصِّقَّة والأرامل، بالإضافة إلى إنْفَاقِهِ ﷺ في المصالح العامَّة للمسلمين؛ لأنَّها كانت تحتاج إلى ذلك.

المورد الثاني: أسهمه ﷺ من الفيء وكيفية توزيعها:

ورد ذكر هذا المورد في سورة الحشر، وتمثّل بقوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرُّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ...﴾<sup>(3)</sup>.

ولقد تحدّثت الآية عن مصرف الفيء، ولذلك فإنّه ينبغي تعريف الفيء أولاً، ثمَّ بيان مصرفه ثانياً، ثمَّ بيان كيفية توزيعه ﷺ له ثالثاً.

أ. تعريف الفيء:

(1) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 6، ص 164.

(2) النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، ج 12، ص 82.

(3) سورة الحشر، من الآية 7.

الفيء لغةً: الرجوع، واصطلاحاً: «هو كُلُّ ما حصل للمسلمين من أموال الكفار بغير قتال»<sup>(1)</sup>، أو «هو ما أخذ من أموال أهل الحرب صلحاً من غير قتال، أو بعد أن تَضَعَ الحرب أوزارها كالخراج والجزية ونحو ذلك»<sup>(2)</sup>.

وقد سُمِّيَ هذا المال فيئاً، لأنَّ الله أفاءَ به على المسلمين ففاءً إليهم . أي رجع . بلا قتال، مع الإشارة إلى أنَّ معنى الفيء يرادف الغنيمة عند المالكيَّة وفي قول الشافعيَّة، وقال أبو عبيد: «وأما مال الفيء: فما اجتبي من أموال أهل الذمَّة مما صلحوا عليه من جزية رؤوسهم التي بها حُقِنَتْ دماؤهم، وحرِّمَتْ أموالهم؛ ومنه خراج الأرضين التي افتتحت عنوةً، ثمَّ أقرها الإمام في أيدي أهل الذمَّة على طَسُقٍ يؤدُّونه. ومنه وظيفة أرض الصلح التي منعها أهلها حتى صلحوا منها على خراجٍ مُسمًى. ومنه ما يأخذه العاشرُ من أموال أهل الذمَّة التي يمرُّون بها عليه لتجاراتهم، ومنه ما يؤخَذُ من أهل الحرب إذا دخلوا بلاد الإسلام للتجارات. فكلُّ هذا من الفيء»<sup>(3)</sup>.

ويفهم ممَّا تقدَّم أنَّ مفهوم الفيء واسعٌ، لكنَّ الدِّراسة تحتاج منه ذلك المعنى الوارد في سورة الحشر، والمتمثل بتلك الأموال التي حصَّل عليها المسلمون من الكفار من غير قتال؛ كما هو الحال بالنسبة لأموال بني النضير.

#### ب . مصارف الفيء:

ورد بيان مصارف الفيء في قوله تعالى: ﴿مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾<sup>(4)</sup>. قال الحافظ والمفسر ابن كثير رحمه الله بعد أن ذكر هذه الآية: «فهذه مصارف أموال الفيء ووجوهه»<sup>(5)</sup>.

ولقد ورد في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(1)</sup> «أنَّ المسلمين افتتحوها بني النضير بلا حربٍ

(1) القاموس الفقهي لغةً واصطلاحاً، لسعدي أبو جيب، ص 291.

(2) معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، ص 270.

(3) الاموال، أبو عبيد، القاسم بن سلام، ص 26.

(4) سورة الحشر، من الآية 7.

(5) تفسير القرآن العظيم ج 4، ص 342.

ولا مَشَقَّة، فَمَشَوْا إِلَيْهَا مَشْيًا وَلَمْ يَرْكَبُوا خَيْلًا وَلَا إِبِلًا؛ إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ، فَإِنَّهُ رَكِبَ جَمَلًا، وَقِيلَ حَمَارًا مَخْطُومًا بَلِيفٍ، فَافْتَتَحَهَا صُلْحًا وَأَجْلَاهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ. فَسَأَلَ الْمُسْلِمُونَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَقْسِمَ لَهُمْ فَتَزَلَتْ ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ...﴾ الْآيَةَ. فَجَعَلَ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً يَضَعُهَا حَيْثُ شَاءَ، فَقَسَمَهَا النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ» (2).

ويفهم من سبب النزول أنَّ أموال الفيء ترجع للنبي ﷺ خاصة، ويؤكد ذلك ما رواه سيدنا عمر رضي الله عنه حيث قال: «كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسول الله ﷺ مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله ﷺ خاصة، ينفق على أهله منها نفقة سنته، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عُدَّةً في سبيل الله» (3).

#### ج . كَيْفِيَّةُ تَوْزِيْعِهِ ﷺ لِأَمْوَالِهِ مِنَ الْفِيءِ:

ترجم الإمام البخاري لكيفية تقسيم النبي ﷺ لأموال بني قريظة وبني النضير لكونهما من أموال الفيء، فجعله تحت العنوان الآتي: كيف قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ وَمَا أُعْطِيَ مِنْ ذَلِكَ فِي نَوَائِبِهِ؟ ثُمَّ أوردَ حَدِيثَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه حيث يقول: «كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخَالَاتِ حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ» (4).

ولقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله كيفية التقسيم خلال تعليقه على هذا الحديث فقال: «ومحصل القصة أنَّ أرض بني النضير كانت مما أفاء الله على رسوله ﷺ، وكانت له خالصة، لكنه آثر بها المهاجرين، وأمرهم أن يعيدوا إلى الأنصار ما كانوا وأسوهم به لما قدموا عليهم المدينة، ولا شيء لهم، فاستغنى الفريقان جميعاً بذلك، ثم فتحت قريظة لما نقضوا العهد، فحوصروا، فنزلوا على حكم سعد بن معاذ، وقسمها النبي ﷺ في أصحابه، وأعطى من نصيبه في نوائبه أي في نفقات أهله ومن يطرأ عليه، ويجعل الباقي في السلاح والكراع عُدَّةً في سبيل الله» (5).

(1) سورة الحشر، من الآية 6.

(2) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ج 18، ص 9.

(3) صحيح البخاري ج 6، كتاب التفسير، باب قوله: «ما أفاء الله على رسوله»، ص 528، والكراع هو الخيل.

(4) المرجع السابق، ج 4، كتاب الخمس، باب «كيف قسم النبي ﷺ قريظة والنضير...»، ص 515.

(5) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 6، ص 172 - 173.

ويفهم من كل ما تقدم أن أموال الفيء خاصة بالنبي ﷺ، ينفقها كيف يشاء، ومن جملة من ينفق إليهم من سمي الله تعالى في الآية ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ وهو رأي الجمهور<sup>(1)</sup>، ومذهب الإمام الشافعي: أن خمس الفيء سبيل خمس الغنيمة، وأن أربعة أخماسه كانت للنبي ﷺ، ولذلك كانت أموال الفيء تقسم في عهد النبي ﷺ على خمسة وعشرين سهماً: عشرون للنبي ﷺ يفعل فيها ما يشاء، والخمس يقسم على ما يقسم عليه خمس الغنيمة. والراجح في المسألة أن أموال الفيء كانت خاصة بالنبي ﷺ ينفقها كيف يشاء، وبناءً عليه فإن الفيء لا يخمس، ودليله قول سيدنا عمر رضي الله عنه المتقدم:

« كانت أموال بني النضير مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله ﷺ خاصة، ينفق على أهله منها نفقة سنته، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله »<sup>(2)</sup>.

وعلى الرغم من أن مال الفيء كان حقاً خاصاً به ﷺ، وخالصاً له ﷺ، يستطيع أن ينفقه على نفسه ﷺ وعلى أهل بيته ﷺ، لكنه كان ينفقه على أهل الحاجة؛ كي يخفف عنهم من آثار الأزمة الاقتصادية، ويعاني هو بالتالي منها (من تلك الآثار)، ولقد تحدث الإمام النووي رحمه الله عن جزء من معيشته ﷺ خلال شرحه لقول سيدنا عمر رضي الله عنه فقال: «قوله: ينفق على أهله نفقة سنة أي يعزل لهم نفقة سنة، ولكنه كان ينفقه قبل انقضاء السنة في وجوه الخير، فلا تتم عليه السنة، ولهذا توفي ﷺ ودرعه مرهونة على شعير استدانه لأهله، ولم يشبع ثلاثة أيام تباعاً، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة بكثرة جوعه ﷺ وجوع عياله»<sup>(3)</sup>.

وأرى أن أختتم هذه النقطة ببيان الموارد المالية للنبي ﷺ كما أوردها القاضي عياض رحمه الله تعالى، والتي من بينها خمس الغنيمة والفيء، فقال فيما نقله عنه الإمام النووي رحمه الله تعالى، في شرحه على صحيح مسلم: صارت إليه بثلاثة حقوق:

- (1) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ج 18، ص 11. 12. بتصرف / شرح النووي على صحيح مسلم ج 12، ص 69.
- (2) رواه البخاري (تقدم مكان تخرجه في الصفحة 12)، ورواه مسلم، صحيح مسلم مع شرح النووي، ج 12، كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفيء، ص 70 (باختلاف يسير في اللفظ).
- (3) شرح النووي على صحيح مسلم. ج 12، ص 70.

● أحدهما: ما وهب له ﷺ؛ وذلك وصية مخيريق اليهودي له عند إسلامه يوم أحد، وكانت سبعة حوائط في بني النضير، وما أعطاه الأنصار من أرضهم؛ وهو ما لا يبلغه الماء، وكان هذا ملكاً له ﷺ.

● الثاني: حقه من الفيء من أرض بني النضير حين أجلاهم، كانت له خاصة؛ لأنها لم يوجف عليها المسلمون بخيل ولا ركاب. وأما منقولات بني النضير فحملوا منها ما حملته الإبل غير السلاح كما صالحهم، ثم قسم ﷺ الباقي بين المسلمين، وكانت الأرض لنفسه، ويخرجها في نوائب المسلمين، وكذلك نصف أرض فدك، صالح أهلها بعد فتح خيبر على نصف أرضها؛ وكان خالصاً له، وكذلك ثلث أرض وادي القرى؛ أخذه في الصلح حين صالح أهلها اليهود. وكذلك حصنان من حصون خيبر؛ وهما الوطيخ والسّلام أخذهما صلحاً.

● الثالث: سهمه من خيبر وما افتتح فيها عنوة.

فكانت هذه كلها ملكاً لرسول الله ﷺ خاصة، لا حق فيها لأحد غيره، لكنه ﷺ كان لا يستأثر بها، بل ينفقها على أهله والمسلمين والمصالح العامة، وكل هذه صدقات محرّمات التملك بعده<sup>(1)</sup>.

وبذا يظهر لنا بما تقدم أنه كانت للنبي ﷺ موارد مالية خاصة، وكان باستطاعته أن ينفقها على نفسه وعلى أهل بيته، وأن يعيش عيشة اليسار دون أن يوجه له ﷺ أدنى لوم، لكنه ﷺ كان يهتم بغيره أكثر من اهتمامه بنفسه وبأهل بيته، وظهر ذلك جلياً من خلال إنفاقه لتلك الموارد على أهل الحاجة من المسلمين، وعلى المصالح العامة؛ والتي منها تجهيز آلة الجهاد المتمثلة بالسلاح والخيول، وقد قام بما قام به للتخفيف من آثار الأزمة الاقتصادية الحادة التي كان يعاني منها مجتمعه ﷺ، والسؤال الذي يفرض نفسه بعد ذلك يتمثل بالآتي: كيف كانت معيشته ﷺ؟ هذا ما سنحاول الإجابة عليه في النقطة الآتية.

### 3. بيان معيشته ﷺ:

نترك السيدة عائشة رضي الله عنها لتروي لنا كيف كانت معيشة النبي ﷺ في بيوته، حيث ذكرت الآتي:

. «ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة من طعام برّ ثلاث ليالٍ تباعاً حتى قبض»<sup>(2)</sup>.

(1) المرجع السابق، ج 12 ص 82.

(2) صحيح البخاري، ج 8، كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم عن الدنيا،

. «ما أكل آل محمد ﷺ أكلتين في يومٍ إلا إحداهما تمرٌ»<sup>(1)</sup>.

- «كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه ناراً، إنما هو التمر والماء إلا أن نوتى باللحم»<sup>(2)</sup>، وذكر اللّحم بالتصغير إشارة إلى قلته.

. «إن كنا لننظرُ إلى الهلالِ ثلاثة أهلة في شهرين، وما أوقدت في أبياتِ رسولِ الله ﷺ نارٌ، فقلتُ<sup>(3)</sup>: ما كان يعيشكم؟ قالت: الأسودانِ التمرُ والماءُ، إلا أنه قد كان لرسولِ الله ﷺ جيرانٌ من الأنصار، كان لهم منائح، وكانوا يمنحون رسولَ الله ﷺ من أبياتهم فيسقيناهُ»<sup>(4)</sup>.

والقارئ لما روته السيِّدة عائشة رضي الله عنها يستطيع أن يأخذ فكرةً عن كيفية معيشته ﷺ، والتي كانت مليئةً بشطَفِ العيش، ممَّا دفع بنسائه لأن يطلبن منه زيادة النفقة دون أن تكون لديه طاقة على تحملها ﷺ، والقصة الواردة في هذا المجال يرويها سيِّدنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما فيقول:

«دخل أبو بكرٍ يستأذنُ على رسولِ الله ﷺ، فوجدَ الناسَ جلوساً ببابه لم يؤذَن لأحدٍ منهم. قال: فأذِن لأبي بكرٍ فدخَلَ، ثمَّ أقبلَ عمرَ فاستأذِن فأذِنَ له، فوجدَ النبيَّ ﷺ. فقال يا رسولَ الله! لو رأيتَ بنتَ خارجة<sup>(5)</sup>، سألتني النفقة، فقمتم إليها، فوجأتُ<sup>(6)</sup> عنقها. فضحك رسولُ الله ﷺ وقال: هُنَّ حولي كما ترى يسألنني النفقة. فقام أبو بكرٍ إلى عائشة يَجأُ عنقها، وقام عمرُ إلى حفصة يَجأُ عنقها، كلاهما يقول: تَسألن رسولَ الله ﷺ ما ليس عنده. فقلن: والله لا نَسألُ رسولَ الله ﷺ شيئاً أبداً ليس عنده، ثمَّ اعتزلهنَّ شهراً أو تسعاً وعشرين، ثمَّ نزلت عليه هذه الآية: «يا أيُّها النبيّ قل لأزواجك حتى بلغ للمحسَنات منكنَّ أجراً عظيماً»<sup>(7)</sup>.

(1) المرجع نفسه وكذا الكتاب والباب والصفحة.

(2) المرجع نفسه وكذا الكتاب والباب والصفحة.

(3) أي عروة ابن أخت عائشة، وأمّه هي أسماء بت أبي بكر ﷺ أجمعين.

(4) المرجع نفسه، وكذا الكتاب والباب والصفحة، والمراد بالهلال الثالث، أي هلال الشهر الثالث، وهو يرى عند انقضاء الشهرين، وبرؤيته يدخل أول الشهر الثالث.

(5) إشارة إلى زوجته.

(6) يقال: وجأ يَجأُ وجناً ووجاءً: دفعه بجمع كَفِه في الصدرِ أو العُنُقِ (المعجم الوسيط للدكتور إبراهيم أنيس وآخرون، ج2، ص 1012).

(7) صحيح مسلم، ج 10، كتاب الطلاق، باب بيان أن تحبير المرأة لا يكون طلاقاً إلا بالنية، ص 80 . 81. والآيتان هما: ﴿يَا أَيُّهَا

النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِك إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعِنْنَ وَأَسْرِحْنَ سَرَاحاً جَمِيلاً ﴿٢٨﴾ وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ  
وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْراً عَظِيماً﴾، [سورة الأحزاب: 28، 29].

ونلمس من سبب نزول الآية أنّ الوحي الربّانيّ يتدخل ليخبر نساء النبي ﷺ اللواتي طلبن منه نَفَقَةً لا يطيق تحملها، بأنّ لهنّ الخيار: إمّا بالبقاء مع النبي ﷺ بشرط أن يصبرن على الوضع المعيشي الصّعب الذي كان يعيشه، وإمّا بتطليقهنّ ليخترن العيش في مكانٍ آخر، لأنّه عليه الصّلاة والسّلام لا يستطيع تلبية طلبهنّ المتمثّل بزيادة النّفقة، ويروي سيدنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ذلك . إتماماً للرواية السابقة . فيقول: فبدأ بعائشة، فقال: يا عائشة! إني أريد أن أعرض عليكِ أمراً أحبُّ أن لا تعجلي فيه حتى تستشيري أبويك. قالت: وما هو يا رسول الله؟ فتلا عليها الآية. قالت: أفيك يا رسول الله أستشير أبوي!! بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة، وأسألك أن لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت. قال: لا تسألني امرأة منهنّ إلا أخبرتها. إنّ الله لم يعثني مَعْتِناً ولا مُتَعْتِناً، ولكن بعثني معلماً ميسراً<sup>(1)</sup>.

ثمّ اختارت زوجات النبي ﷺ رسول الله ﷺ. قالت السيدة عائشة رضي الله عنها: «ثمّ فعل أزواج النبي ﷺ مثل ما فعلت»<sup>(2)</sup>.

وينتهي المطاف بسيدنا محمد ﷺ من هذه الدّنيا ودرعه التي كان يجاهد بها في سبيل الله مرهونة على طعامٍ اقترضه لأهل بيته، وإن دَلَّ على شيءٍ فإنما يدُلُّ على أنّ شظفَ العيش كان ملازماً لسيدنا محمد ﷺ حتى وفاته، والسيدة عائشة بوصفها شاهدة عيانٍ من قلب الحدث تروي ذلك فتقول: «توفي رسولُ الله ﷺ ودرعه مرهونةٌ بثلاثين صاعاً من شعير»<sup>(3)</sup>. والباحث يستنتج من النصوص الواردة في بيان معيشته ﷺ أنّها اتّصفت بالشّدّة والضيق، بل يصل إلى قناعة تتمثّل بأنّ النبي ﷺ كان فقيراً. والسؤال الذي يفرض نفسه بعد ذلك يتمثّل بالآتي: هل كان فقره ﷺ الذي أدى إلى ضيق معيشته قدراً إلهياً عليه لا يد للنبيّ في إيجادهِ، أم كان واقعاً اختاره عليه الصّلاة والسّلام ليعيش فيه مع أنّه كان بإمكانه أن يعيش حياة اليسار والرّفاه؟ هذا ما ستحاول النّقطة التالية الإجابة عليه.

4 - بيان فقره ﷺ: هل كان قدراً إلهياً عليه أم واقعاً مختاراً من قبله؟

(1) تَمَّة الرواية السابقة في نفس الكتاب والجزء والصّفحة.

(2) صحيح البخاري، ج 6، كتاب التفسير، باب قوله: «وإن كننّ تردن الله ورسوله...»، ص 484.

(3) مسند الإمام أحمد، ج 43، حديث رقم 25998، ص 137.

لقد عاش سيدنا محمد ﷺ في هذه الدنيا عيشة الفقراء، وكذلك كان حال أهل بيته، لكن ذلك: هل كان قدراً إلهياً عليه؟ . أي إن الله سبحانه وتعالى قدر عليه أن يكون كذلك؛ لأن الأرزاق محددة كما هي الآجال، أم إن ذلك كان واقعاً مختاراً من قبله ﷺ، أي إنه كان غنياً أو كان باستطاعته أن يكون غنياً، لكنّه رفض الغنى، وقام بإنفاق ماله في سبيل الخير، وفضل بالتالي أن يكون فقيراً وأن يعيش حياة الفقراء؟.

نترك الإجابة على هذا السؤال لسيدنا محمد ﷺ حيث يقول: «عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي لِيَجْعَلَ لِي بَطْحَاءً<sup>(1)</sup> مَكَّةَ ذَهَبًا قُلْتُ: لَا يَا رَبِّ، وَلَكِنْ أَشْبَعُ يَوْمًا وَأَجُوعُ يَوْمًا أَوْ قَالَ ثَلَاثًا<sup>(2)</sup> أَوْ نَحْوَ هَذَا، فِإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ، وَإِذَا شَبِعْتُ شَكَرْتُكَ وَحَمَدْتُكَ»<sup>(3)</sup>.

ويفهم من نصّ الحديث أنه كان باستطاعة النبي عليه الصلاة والسلام أن يكون غنياً من خلال عرض ربّه سبحانه وتعالى عليه ليجعل له بطحاء مكة المكرمة ذهباً، لكنّه رفض ذلك، وسأل ربّه سبحانه وتعالى أن يجعل رزق آل محمد ﷺ قوتاً. يروي سيدنا أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ ارزُق آلَ مُحَمَّدٍ قَوْتًا»<sup>(4)</sup> وفي روايةٍ أخرى: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوْتًا»<sup>(5)</sup>.

والقوتُ معناه ما يقوت البدن ويكف عن الحاجة، وهو ما يسمّى بالكفاف أو الكفاية، ولقد عرّف الإمام القرطبي الكفاف فقال: هو ما يكف عن الحاجات، ويدفع الضروريات، ولا يلحق بأهل الترفّهات. ولذلك فمعنى الحديث كما أفاده الحافظ ابن حجر: أكفهم من القوت بما لا يرهقهم إلى ذلّ المسئلة، ولا يكون فيه فضولٌ تبعث على الترفّه والتبسّط في الدنيا<sup>(6)</sup>.

(1) بطحاء: الأبطح: وهو المكان المتسع يمرّ به السيل، فيترك فيه الرمل والحصى الصغار، ومنه أبطح مكة، جمع أبطح [المعجم الوسيط، ج 1، ص 61].

(2) شك في مدّة الجوع أي أو قال: أجوع ثلاثاً.

(3) سنن الترمذي، ج 4، كتاب الزهد، باب ما جاء في الكفاف والصبر عليه؛ حديث رقم 2347، ص 575 . [قال الترمذي: هذا حديث حسن].

(4) صحيح البخاري، ج 8، كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه... ص 468 . 469.

(5) سنن الترمذي، ج 4، كتاب الزهد، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله، حديث رقم 2361، ص 580 [قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح].

(6) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 11، ص 229 بتصرف، والإمام القرطبي هو صاحب كتاب المفهم وليس صاحب الجامع لأحكام القرآن.



وإنّ الحياة المعيشية التي تجري على صنوف الناس ثلاثة؛ هي الفقر والغنى والكفاف، ولذلك ذكر الحافظ ابن حجر عن الإمام القرطبي قوله: «جمّع الله سبحانه وتعالى لنبينا ﷺ الحالات الثلاث: الفقر والغنى والكفاف؛ فكان الأول أول حالاته، فقام بواجب ذلك من مجاهدة النفس، ثم فتحت عليه الفتوح، فصار بذلك في حدّ الأغنياء، فقام بواجب ذلك من بذله لمستحقّه، والمواساة به، والإيثار، مع اقتصاره منه على ما يسدُّ ضرورة عياله؛ وهي صورة الكفاف التي مات عليها. قال: وهي حالة سليمة من الغنى المطغي والفقر المؤلم، وأيضاً فصاحبها معدودٌ في الفقراء؛ لأنّه لا يترفّه في طبّيات الدنيا، بل يجاهد نفسه في الصبر على القدر الزائد على الكفاف، فلم يفته من حال الفقر إلاّ السلامة من قهْر الحاجة وذلك المسئلة»<sup>(1)</sup>.

ويفهم من قول القرطبي أنّ النبي ﷺ كان غنياً بالأموال التي جاءت من الفتوح، وكانت حقاً خالصاً له، لكنّه عليه الصلاة والسلام كان ينفقها على أهل الحاجة، وهذا المعنى سبقت الإشارة إليه خلال الحديث عن الموارد المالية للنبي ﷺ وكيفية توزيعها. وارتضى لنفسه منها (الأموال) حياة الكفاف التي مات عليها ﷺ، والمندرجة ضمن حالة الفقر، وبذلك يمكن أن نصل إلى المفهوم الآتي: إنّ معيشة الكفاف أو الفقر التي عاشها النبي ﷺ - بعد أن فتح الله عليه الفتوح، وتوفّي بالتالي عليها. لم تكن قدراً إلهياً محتوماً عليه، بل كانت واقعاً مختاراً من قبله ﷺ، أراد من خلاله أن يخفف من أعباء الأزمة الاقتصادية عن أتباعه من خلال إنفاقه عليهم، حتّى جعل من حياته المعيشية كحياتهم، وسأل الله تعالى أن يكون كأحدكم خلال الحياة وبعد الممات. فقال فيما رواه عنه سيدنا أنس رضي الله عنه: «اللهم أحييني مسكيناً، وأمّتي مسكيناً، واحشُرني في زمرة المساكين يوم القيامة»<sup>(2)</sup>.

والذي يزيد المفهوم السابق تأكيداً ما ذكره القاضي عياض رحمه الله تعالى، حيث قال: «فانظر سيرة نبينا ﷺ وخلقه في المال بجده قد أوتي خزائن الأرض ومفاتيح البلاد، وأحلت له الغنائم، ولم تحلّ لنبيّ قبله، وفتح عليه في حياته ﷺ بلاد الحجاز واليمن وجميع جزيرة العرب، وما داني ذلك من الشام والعراق، وجلبت إليه من أخماسها وجزيتها وصدقاتها ما لا يُحصى للملوك إلاّ بعضه، وهادته جماعة من

(1) المرجع نفسه، وكذا الجزء والصفحة.

(2) سنن الترمذي، ج 4، كتاب الزهد، باب ما جاء أنّ فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم، حديث رقم 3353، ص 577

[قال عنه الترمذي: هذا حديث غريب].

ملوك الأقاليم، فما استأثر بشيءٍ منه، ولا أمسك منه درهماً، بل صرفه في مصارفه، وأغنى به غيره، وقوى به المسلمين، وقال: ما يسرني أن لي أحداً ذهباً يبيت عندي منه دينارٌ إلا ديناراً أرصده لدين»<sup>(1)</sup>، وأتته دنانير مرةً فقسّمها، وبقيت منها ستة، فدفعها لبعض نساءه، فلم يأخذهُ نومٌ حتى قام وقسّمها وقال: «الآن استرحتُ». ومات ودرعه مرهونةٌ في نفقة عياله، واقتصر من نفقته وملبسه ومسكنه على ما تدعوه ضرورته إليه، وزهد فيما سواه»<sup>(2)</sup>.

ويجد الإنسان نفسه بعد ذلك مضطراً لأن يدخل في غمار البحث عن الحكمة من اختياره ﷺ لأن يعيش مسكيناً أو فقيراً، وما هو الدرس الذي أراد إيصاله إلينا من ذلك؟.

## 5 - بيان الحكمة من اختياره ﷺ لعيشة الفقر:

لقد عاش عليه الصلاة والسلام حياة الفقر لحكم لا يعلمها إلا من له باعٌ طويل بالغوص في معاني النفس الإنسانية العظيمة وفي مبادئها الجليلة، ولذلك فإننا نحن البشر نفهم الفقر بمفهوم يختلف عن ذلك الذي يفهمه سيدنا محمد ﷺ، فنحن نعتمد على المال خلال فهمنا للفقر، أو خلال تصنيف الناس ما بين غني و فقير. لكنّه عليه الصلاة والسلام كان يعتمد على المبادئ والقيم الإنسانية، فبقدر امتلاك الإنسان منها - ما بين الإقلال والإكثار - يكون غنياً أو فقيراً، مع الإشارة إلى أنّ القيم الإنسانية تكبر عندما تحلّ بالنبي ﷺ ولا يكبر بها.

ويتحدّث الأديب الأريب الدكتور مصطفى صادق الرافعي رحمه الله عن لا سمحوا فقره ﷺ فيقول: «كان النبي ﷺ على ما يصفُ التاريخ من الفقر والقلة، ولكنه كان بطبيعته فوق الاستغناء، فهو فقيرٌ لا يجوز أن يوصف بالفقر، ولا تناله المعاني النفسية التي تعلو بعرض من الدنيا وتنزل بعرض، فما كانت به خلّة تحدث هداماً في الحياة فيرممها المال، ولا يتحرّك في سعي ينفق فيه من نفسه الكبيرة ليجمع من الدنيا، ولا كان يتغلّب بين البعيد والقريب من طمع أدرك أو طمع أخفق، ولا نظر لنفسه في الحسبة

(1) هكذا ورد متن الحديث في كتاب الشفا للقاضي عياض، وورد في صحيح البخاري بهذا المتن «ما يسرني أن عندي مثل أحد ذهباً تمضي عليّ ثلاثة وعندي منه دينارٌ إلا شيئاً أرصده لدين». صحيح البخاري، ج 8، كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ: ما أحب أن لي مثل أحد ذهباً، ص 464.

(2) كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض، ص 172.

والتدبير لتدبير معيشته فيحتلبها ذهباً أو فضةً ولا استقرَّ في قلبه العظيم ما يجعل للدينار معنى الدينار ولا للدرهم معنى الدرهم»<sup>(1)</sup>.

ويظهر مما تقدم أن النبي ﷺ ما كان يعطي اهتمامه للدرهم والدينار، إنما كان يركز جهده على نشر المبادئ والقيم الإنسانية المحمودة، وإيجاد الحلول للمشاكل الاجتماعية من خلال عيشها أولاً. كما هو الحال بالنسبة لمشكلة الفقر. ثم تعويد الناس من خلال الصبر عليها، وإيجاد الحلول الملائمة لها بعد ذلك، وهذا هو وجه الحكمة من وراء اختيار النبي ﷺ لأن يعيش فقيراً، لكونه كان مصلحاً اجتماعياً، فلقد عاش فقيراً عليه الصلاة والسلام ليس من باب حب الفقر، إنما من باب: أولاً: حب الفقراء والمساكين.

ثانياً: عيش المشكلة المتمثلة بالفقر والصبر على مشاقها وصعوباتها، ليكون ذلك بمثابة درسٍ للآخرين يستفيدون منه، ويلتزمون تطبيقه خلال ابتلائهم بالفقر.

ثالثاً: إيجاد الحلول المناسبة من خلاله ﷺ لتلك المشكلة.

ولقد تحدّث الأديب الراجعي رحمه الله عن الدرس المستفاد من فقره ﷺ فقال: «هذا المصلح الاجتماعي الأعظم يلقي فقره اليوم درساً على الدنيا العلمية الفلسفية، لا من كتاب ولا فكر، ولكن بأخلاقه وعمله وسيرته؛ إذ ليس المصلح من فكر وكتب، ووعظ وخطب، ولكنه الحي العظيم الذي تلتسمه الفكرة العظيمة لتحيا فيه، وتجعل له عمراً ذهنياً يكون مصرفاً على حكمها، فيكون تاريخه ووصفه هو وصف هذه الفكرة وتاريخها»<sup>(2)</sup>، ثم قال بعد ذلك: «إن ما وصفناه من فقر النبي ﷺ، وأنه لم يكن له عتيد حاضر، وأنه لم يجعل نفسه في هم المال، ولا جعلته نفسه في هم الفقر، وأنه لقي الحياة حاملاً لا محمولاً، واستقر فيها هادئاً لا مضطرباً. كل ذلك إنما يثبت للدنيا أنه خلق وبعث وعاش ليكون درساً عملياً في حلّ المشكلات الاجتماعية يُعلّم الناس أنّها لا تتعقد بطبيعتها، ولكن بطبائعهم فيها، ولا تستمر بقوتها، ولكن بإمداد قواهم لها؛ ولا تغلب بصولتها، ولكن بجزعهم منها؛ ولا تُعضل من ذات نفسها، ولكن من سوء أثرهم عليها، وسوء نظرهم لأنفسهم ولها»<sup>(3)</sup>. ويمكن أن تلخص

(1) انظر مقال «سوء الفقر في المصلح الاجتماعي الأعظم» للدكتور مصطفى صادق الرافعي، وحي القلم ج 2، ص 46.

(2) المرجع السابق، ج 2، ص 48.

(3) المرجع السابق، ج 2، ص 53-54.

الحكمة من وراء اختيار النبي ﷺ لعيشة الفقر؛ بأنه عليه الصلاة والسلام كان مصلحاً اجتماعياً، وكان يعيش المشكلة ليتأسى الناس بسلوكه خلال التعاطي معها، وهذا هو الدافع الأساس الذي جعله مختاراً لعيشة الفقر في هذه الدنيا، مع أنه كان بإمكانه ﷺ أن يعيش حياة الغنى واليسار، ولذلك فإذا قرأنا الأحاديث التي وردت في بيان معيشته ﷺ، فما ينبغي علينا أن نقرأها زهداً وتقللاً، ولا فقراً وجوعاً، ولا اختلالاً وحاجة كما تترجمها أنفسنا، بل يجب أن نقرأها شريعة اجتماعية كانت تظهر على يد نبي مرسل من قبل ربه سبحانه وتعالى...

## 6. بيان دعوته ﷺ لغنى صحابته ﷺ:

لقد عاش سيدنا محمد ﷺ فقيراً لحكمة ورد بيئها في مكانه، لكن هل يرضى لصحابته ﷺ أن يكونوا كذلك؟ ام أرادهم أن يكونوا أغنياء؟.

يروى سيدنا أنس ﷺ فيقول: قالت أم سليم أمي: «يا رسول الله! خادمك أنس، ادع الله له. قال: اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته»<sup>(1)</sup>.

ويتحدث سيدنا أنس ﷺ عن بركة دعاء النبي ﷺ له فيقول: والله إن مالي لكثير، وإن ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة اليوم»<sup>(2)</sup>.

وورد في سنن الترمذي عن أبي خلدَةَ قال: قلت لأبي العالية: سمع أنس من النبي ﷺ؟ قال: خدمه عشر سنين، ودعا له النبي ﷺ، وكان له بستان يحمل في السنة الفاكهة مرتين، وكان فيها ريحان كان يجيء منها ريح المسك»<sup>(3)</sup>، وإنما كان ذلك كله ببركة دعاء النبي ﷺ له فيما يتعلق بزيادة ماله وبأن يبارك له فيه.

(1) صحيح البخاري، ج 8، كتاب الدعوات، باب دعوة النبي ﷺ لخدمته بطول العمر وبكثرة ماله، ص 431.

(2) صحيح مسلم مع شرح النووي، ج 16، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب فضائل أنس بن مالك ﷺ، ص 40.

(3) سنن الترمذي، ج 5 كتاب المناقب، باب مناقب لأنس بن مالك ﷺ حديث رقم 3833، ص 683 (قال الترمذي: هذا حديث حسن).

والذي يزيد الأمر وضوحاً ما قاله سيدنا محمد ﷺ لسيدنا سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عندما زاره في مرضٍ ألمَّ به، بعدما سأله سيدنا سعد قائلاً له: «يا رسول الله: أوصني بمالي كُلِّه، قال لا، قلت: فالشطرُ، قال لا. قلت الثلثُ، قال فالثلثُ والثلثُ كثيرٌ، إنَّك أن تدعَ ورثتك أغنياء خيرٌ من أن تدعهم عالةً يتكففون الناس في أيديهم»<sup>(1)</sup>.

ويفهم من الحديث أن النبي ﷺ منع سيدنا سعداً من أن يوصي بماله كُلِّه، بل منعه من أن يوصي بشطره، وأذن له بالثلث، مُعللاً له ذلك بأنه أفضل لورثته، وذلك حتى لا يتركهم فقراء من بعده، وحتى لا يضطرون إلى سؤال الناس ما بأيديهم من المال. ومما ينبغي ذكره هنا أنه ورد عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى»<sup>(2)</sup>، لكن المراد بالغنى في الحديث ليس غنى المال إنما هو «غنى النفس والاستغناء عن الناس وعمّا في أيديهم»<sup>(3)</sup> كما أفاده النووي. ويفهم مما تقدم أن النبي ﷺ أراد لصحابته رضي الله عنهم أن يكونوا أغنياء، ولسنا الآن بوارد ذكر من كان غنياً من الصحابة من أمثال سيدنا عثمان بن عفان وسيدنا عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما وغيرهما، إنما أردنا توضيح مفهوم مُعيّن لا غير...

## 7. بيان دوره ﷺ في حلِّ مشكلة العجز عن تسديد الديون:

تعتبر مشكلة العجز عن تسديد الديون أثراً من آثار الأزمة الاقتصادية، ولذلك فإن النبي ﷺ تصدّى لها، وكان له دورٌ في إيجاد حلِّ لها. وسيدنا أبو هريرة رضي الله عنه يروي: «أن رسول الله ﷺ كان يوتى بالرجل الميت عليه الدين، فيسأل: هل ترك لدينه من قضاء؟ فإن حدث أنه ترك وفاءً صلى عليه، وإلا قال: صلوا على صاحبكم، فلما فتح الله عليه الفتح قال: أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفّي وعليه دينٌ فعليّ قضاؤه، ومن ترك مالا فلورثته»<sup>(4)</sup>.

(1) صحيح البخاري، ج 4، كتاب الوصايا، باب أن يترك ورثته أغنياء خيرٌ من أن يتكففوا الناس، ص 388.

(2) صحيح مسلم مع شرح النووي، ج 17، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب الأدعية، ص 40 . 41.

(3) شرح النووي على صحيح مسلم، ج 17، ص 41.

(4) صحيح مسلم مع شرح النووي، ج 11، كتاب الفرائض، ص 60.

ولقد بين الإمام النووي معنى قوله ﷺ: «أنا أولى بالمؤمنين...» فقال: «ومعنى هذا الحديث أن النبي ﷺ قال: أنا قائمٌ بمصالحكم في حياة أحدكم وموته، وأنا وليُّه في الحالين، فإن كان عليه دينٌ قضيته من عندي إن لم يُخلف وفاءً، وإن كان له مالٌ فهو لورثته لا آخذ منه شيئاً»<sup>(1)</sup>.

ثم علق عليه من جهة إن كان ﷺ يقضيه من خالص مال نفسه أم من بيت المال؟ فقال: «قيل إنه ﷺ كان يقضيه من مال مصالح المسلمين، وقيل من خالص مال نفسه، وقيل كان هذا القضاء واجباً عليه، وقيل تبرع منه، والخلاف وجهان لأصحابنا وغيرهم»<sup>(2)</sup>. والذي يهمننا في بيان هذه النقطة أن النبي ﷺ قال: «فمن توفِّي وعليه دينٌ فعَلِيّ قضاؤه»، وهذا يُظهر أنه كان يقضيه من خالص مال نفسه، ليكون له دورٌ ﷺ في علاج هذه المشكلة.

## 8. بيان دوره ﷺ في الإرشاد لتأمين عمل:

تعتبر البطالة أثراً من آثار الأزمة الاقتصادية، ولذلك فإن النبي ﷺ كان يتدخل لإيجاد حلٍ لتلك المشكلة كما هو الحال بالنسبة لمجريات هذه القصة التي رواها سيدنا أنس بن مالك رضي الله عنه، حيث ذكر «أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله فقال: أما في بيتك شيء؟ قال: بلى حِلْسٌ»<sup>(3)</sup>، نلبس بعضه ونبسط بعضه، وقعبٌ نشربُ فيه من الماء، قال: إئتني بهما، فأتاه بهما، فأخذهما رسول الله ﷺ بيده وقال: من يشتري هذين؟ قال رجل: أنا أخذهما بدرهم. قال: من يزيد على درهم؟ مرتين أو ثلاثاً. قال رجلٌ: أنا أخذهم بدرهمين، فأعطاهما إياه، وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري، وقال: اشتر بأحدهما طعاماً فانبذه إلى أهلِكَ، واشترِ بالآخر قدوماً فأتني به، فأتاه به، فشَدَّ فيه رسول الله ﷺ عوداً بيده، ثم قال له: اذهب فاحتطب وبع، ولا أرينك خمسة عشر يوماً، فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوباً وببعضها طعاماً. فقال رسول الله ﷺ: «هذا خيرٌ لك من أن

(1) شرح النووي على صحيح مسلم، ج 11، ص 60 . 61.

(2) المرجع نفسه، ج 11، ص 60.

(3) الحِلْس: كساء يوضع على ظهر الدابة أو يفرش ويجلس عليه (المعجم الوسيط ج 1، ص 192).

تجيء المسألة نُكْتَةً في وَجْهِكَ يومَ القيامة، إِنَّ المسألة لا تَصْلُحُ إلا لثلاثة: لذي فِقْرٍ مُدْقِعٍ (1) أو لذي غُرْمٍ مُفْطِعٍ (2) أو لذي دَمٍ مَوْجِعٍ (3) (4).

ولقد كان للدكتور يوسف القرضاوي قراءةٌ خاصّةٌ لهذا الحديث، حيث قال (5): إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يعالج مشكلة السائل المحتاج بالمعونة الماديّة الوقتيّة كما يفكّر كثيرون، ولم يعالجها بالوعظ، والتّنفير كما يصنع آخرون، بل أخذ بيد صاحب المشكلة، وأرشده بالتّالي إلى كَيْفِيَّةِ معالجته لمشكلته بنفسه من خلال المقوّمات التي يمتلكها؛ حتّى وإن كانت صغيرة (حِلْسٌ وكعب)، وأرشده بعد ذلك إلى العمل الذي يناسب شخصه وقدرته وظروفه وبيئته، وصنع له آلة العمل بنفسه، ثمّ أعطاه فُرْصَةَ خمسة عشر يوماً، ليطمئنّ عليه بعد ذلك، إن كان العمل المختار ملائماً له أم لا، أو إن كان قد نجح في عمله أم لا.

وهكذا استطاع النَّبِيُّ ﷺ من خلال إرشاده للأَنْصاري أن يخرج من حالة البطالة التي كان يعاني منها، لكي يؤمّن لقمة العيش لأهل بيته، ويكون بذلك قد أبعَدَ عن الأنصاري آثار الأزمة الاقتصاديّة.

9. بيان إرشاده ﷺ لسائل كي يفترض على حسابه:

يأتي رَجُلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ، فيسأله مالاً لِحاجته إليه، فيرشده عليه الصّلاة والسّلام إلى الاقتراض على حسابه، ثمّ يقوم النَّبِيُّ ﷺ بتسديده له بعد ذلك، ليقوم الرّجل بدوره بتسديده إلى صاحبه، وبيان ما تقدّم رواه سيّدنا عمر بن الخطّاب ؓ، حيث قال: جاء رَجُلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ (6)، فقال: «ما عندي شيء أعطيك، ولكن استقرض (7)، حتّى يأتينا شيءٌ فنُعْطيك (8)». فقال عمر: ما كَلَّفَكَ اللهُ هذا، أعطيت ما عندك، فإذا لم يكن عندك فلا تكلف. قال: فكّر رسول الله ﷺ قولَ عمر ؓ، حتّى عُرفَ في وَجْهِهِ،

(1) الفَقْر المدقع: الفقر الشديد المذلّ (المرجع نفسه، ج 1، ص 290).

(2) الغرم المفظع: الدّين الثقيل.

(3) الدّم الموجه: الدّية الباهظة.

(4) سنن أبي داود، ج 2. كتاب الرّكاة، باب ما تجوز فيه المسألة، حديث رقم 1641، ص 123 . 124.

(5) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام للدكتور يوسف القرضاوي ص 52 بتصرّف.

(6) أي جاءه سائلاً مالاً.

(7) استقرض: استقرض على حسابي.

(8) فنُعْطيك: نُسَدِّد لك قيمة القرض.

فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: بِأبي وَأُمِّي أَنْتَ، فَأَعْطِ، وَلَا تَخْشِ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا. قَالَ: فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: بِهَذَا أُمِرْتُ»<sup>(1)</sup>.

ويفهم من الحديث أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمَلَ ذِمَّتَهُ مَالًا بِقَصْدِ التَّخْفِيفِ مِنْ أَعْبَاءِ الْأُزْمَةِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ عَنِ السَّائِلِ، الَّذِي كَانَ يَرِيدُ أَنْ يَشْتَرِيَ شَيْئًا يَحْتَاجُهُ كَمَا بَيَّنَّتْهُ رِوَايَةُ التِّرْمِذِيِّ عِنْدَمَا قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا عِنْدِي شَيْءٌ، وَلَكِنْ ابْتَعْ عَلَيَّ، فَإِذَا جَاءَنَا شَيْءٌ قَضِينَاهُ».

## 10 . بيان دوره ﷺ في الاقتراض على حسابه لإكساء المحتاج وإطعامه:

كَانَ ﷺ إِذَا رَأَى الْمَحْتَاجَ عَارِيًّا وَجَائِعًا يَكْسُوهُ وَيَطْعَمُهُ؛ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ الْاِقْتِرَاضِ مِنَ الْغَيْرِ لِلْقِيَامِ بِهَذَا الْأَمْرِ، وَرَدَ بَيَانُ ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْهَوْزَنِيِّ عِنْدَمَا قَالَ: لَقِيتُ بِلَالًا مُؤَدِّنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِحَلْبٍ: فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ! حَدِّثْنِي كَيْفَ كَانَتْ نَفَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا كَانَ لَهُ شَيْءٌ، كُنْتُ أَنَا الَّذِي أَلِي ذَلِكَ مِنْهُ<sup>(2)</sup> مِنْذُ بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى أَنْ تُؤَيِّبَ، وَكَانَ ﷺ إِذَا أَتَاهُ الْإِنْسَانُ مُسْلِمًا فَرَأَاهُ عَارِيًّا، يَأْمُرُنِي فَاَنْطَلِقُ فَاسْتَقْرَضُ فَاشْتَرِي لَهُ الْبُرْدَةَ، فَأَكْسُوهُ وَأَطْعَمُهُ...»<sup>(3)</sup>.

وَالْهَدَفُ مِنْ فَعْلِهِ ﷺ . كَمَا بَيَّنَّهُ أَمِينُ صَنْدُوقِهِ بِلَالُ ﷺ . يَتِمَثَّلُ بِالتَّخْفِيفِ مِنْ آثَارِ الْأُزْمَةِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ عَلَى الْمَحْتَاجِينَ إِلَى الْكِسَاءِ وَالطَّعَامِ، خُصُوصًا أَوْلَئِكَ الَّذِينَ دَخَلُوا فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى حَدِيثًا كَمَا يَظْهَرُ مِنَ الرَّوَايَةِ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِينَا.

## الخاتمة

تَبَيَّنَ مِنْ خِلَالِ هَذَا الْبَحْثِ أَنَّهُ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ دَوْرٌ فِي إِدَارَةِ أَوْ مَعَالِجَةِ الْأُزْمَةِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ الَّتِي كَانَ يَعْانِي مِنْهَا مَجْتَمَعُهُ ﷺ. وَقَدْ ظَهَرَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خِلَالِ قِيَامِهِ بِذَلِكَ غَالِبًا بِمَظْهَرِ الصِّفَةِ الشَّخْصِيَّةِ أَوْ الدَّنَائِيَّةِ، وَلَمْ يَظْهَرِ بِمَظْهَرِ صَاحِبِ الصِّفَةِ التَّشْرِيعِيَّةِ أَوْ النَّبَوِيَّةِ. لِذَلِكَ فَإِنَّ تَصَرُّفَاتِهِ فِي مَجَالِ مَعَالِجَةِ الْأُزْمَةِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ كَانَ لَهَا طَابِعُ التَّصَرُّفِ الْفَرْدِيِّ.

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ الهيثمي ج 10، ص 241، 242.

(2) أي أنا الذي أتوتى أمر ماله ﷺ.

(3) سنن أبي داود، ج 3، كتاب الإمارة، باب في الإمام يقبل هدايا المشركين، حديث رقم 3055



ولقد ظهر نتيجة البحث أنّ النبي ﷺ كان يتعوّذ من الفقر لشدّته وصعوبته، وأنّه كانت تأتيه الموارد الماليّة من الغنائم والفبيء؛ والتي خصّصها له النصّ القرآنيّ، وما وهبه له بعض صحابته ﷺ، وكان باستطاعته أن يعيش حياة الغنى بها، لأنّها أموال خاصّة له، لكنّه ﷺ كان يهتمّ بصحابته الفقراء والمحتاجين أكثر من اهتمامه بنفسه وأهل بيته، ولذلك كان ينفق القسم الأكبر من تلك الموارد عليهم. واختار عيشة الفقر بإرادته لحكمةٍ أراد بياؤها لأولئك الذين يعانون من آثار مفردات الأزمة الاقتصاديّة، وتمثّل بضرورة الاقتداء برسول الله ﷺ والتّأسّي به في هذا المجال، فكما أنّه صبرَ على تلك المعاناة النّاتجة عن تلك الأزمة فعليهم أن يصبروا...

كما تضمّن هذا البحث أمثلة لما قام به ﷺ من باب التّخفيف عن صحابته ﷺ من آثار مفردات الأزمة الاقتصاديّة...

وينبغي على من يستطيع القيام في هذا العصر بدورٍ ما في هذا المجال، أن يقوم بدورٍ مشابهٍ لما قام به ﷺ في عصره، لما في ذلك من آثارٍ إيجابيّةٍ تظهر على أولئك الذين يعانون من آثار مفردات الأزمة الاقتصاديّة، بهدف التّخفيف من وطأها عنهم أو إزالتها كلياً.

والحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصّالحات

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين

## جريدة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- تفسير القرآن العظيم لابن كثير، دار الكتب العلميّة، بيروت . لبنان، ط 1، 1418هـ / 1997م.
- تهذيب سيرة ابن هشام لعبد السلام هارون، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، لبنان، ط 10، 1405هـ / 1984م.
- الجامع لأحكام القرآن للكريم للقرطبي، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، لا ط، 1413هـ / 1993م.

- الرّحيق المختوم لصفّي الرّحمن المبار كفوري، دار المؤيّد، الرّياض، السّعوديّة، 1421هـ / 2000م.
- سنن أبي داود، أبو داود، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1408هـ / 1998م.
- سنن الترمذي، الترمذي، دار إحياء التّراث العربي، بيروت، لبنان، لا ط، لا ت.
- سيدنا رسول الله ﷺ لعبد الله سراج الدّين، مكتبة دار الفلاح، حلب، سوريا، ط 7، 1410هـ / 1990م.
- صحيح البخاري، البخاري، دار القلم، بيروت، لبنان، ط 1، 1407هـ / 1987م.
- صحيح مسلم بشرح النّووي، النّووي، دار إحياء التّراث العربي، بيروت، لبنان، ط 1، 1347هـ / 1929م.
- صحيح مسلم مع شرح النّووي، مسلم، دار إحياء التّراث العربي، بيروت، لبنان، ط 1، 1347هـ / 1929م.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار إحياء التّراث العربي، بيروت، لبنان، ط 2، لا ت.
- القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، سعدي أبو جيب، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط 2، 1408هـ / 1998م.
- كتاب الشّفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط 1، 1421هـ / 2001م.
- مجّمع الزّوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، لا ط، لا ت.
- مسند الإمام أحمد، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، لبنان، ط 2، 1420هـ / 1999م.
- مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، الدكتور يوسف القرضاوي، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، لبنان، ط 3، 1408هـ / 1988م.

- معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، الدكتور نزيه حمّاد، الدار العالميّة للكتاب الإسلامي، الرياض، السعودية، ط 3، 1415هـ / 1993م.
- المعجم الوسيط، الدكتور إبراهيم أنيس وآخرون، ط 2، لا ت، لا ذكر للدّار ولا للبلد.
- وحي القلم، للدكتور مصطفى صادق الرّافعي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، لا ط، لا ت.